

قرار مجلس مدينة حلب رقم 33 لعام 2012

ان مجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /107/ تاريخ 23/8/2011

وعلى مشروع قرار مجلس مدينة حلب المتضمن طلب مديرية الشؤون الفنية - دائرة الرخص الصناعية حول ترخيص مراكز بيع

الخطوط الخليوية وتسديد فواتيرها وتعديل قرار مجلس المدينة رقم /23/ لعام 2007

وعلى موافقة أعضائه (بالأكثرية) في جلسته رقم /3/ المنعقدة بتاريخ 29/3/2012 من دورته العادية الاولى

يقرر ما يلي:

مادة 1- عدم الموافقة على مقترح دائرة الرخص الصناعية والتأكيد على قرار مجلس مدينة حلب رقم /23/ لعام 2007 الذي

تضمن المادة /1/ في الفقرة /د/ جميع الطوابق اذا كان البناء تجاري بالكامل

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولاً